

0492 - حكم غياب الزوج عن زوجته مدة طويلة برضاها - نور

على الدرب

عبدالعزیز بن باز

يسأل ويقول ما حكم الاسلام في من غاب عن زوجته ثلاث سنوات اي سافر الى الخارج ويقول ان زوجته راضية عن هذا السفر فما هو الزمن المحدد الذي حدده الاسلام بين الزوج وزوجته؟ وهل تراضي الزوجة - [00:00:00](#)

يغير من الزمن المحدود بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله على اله واصحابه ومن اهتدى بهن. اما بعد فاذا سافر الرجل عن زوجته مدة طويلة او قصيرة - [00:00:20](#)

برضاها فلا حرج في ذلك ولو طاعة المدة. ولكن ينبغي للمؤمن ان يلاحظ حاجة اهله الى مجيء اليهم وان يحرص على اسباب السلامة من الفتنة لان المرأة اذا تأخر عنها الزوج قد يخشى عليها - [00:00:40](#)

من الفتنة فينبغي للزوج ان يلاحظ ذلك وان لا يطيع غيبه. واذا اتفق معها على شيء معلوم لا بأس بذلك لان الحق لا يعدهما. ولكنه مع ذلك ينبغي له ان يتحرى الوقت القصير الذي يحصل به المقصود - [00:01:00](#)

من قضاء حاجته مع كونه يتصل بها ولا يبتعد عنها مدة طويلة روي عن عمر رضي الله عنه انه وقت لذنوب ستة اشهر وهذا مقارب ولكن الوقت يختلف والناس يختلفون - [00:01:20](#)

ولا سيما في هذا العصر الذي كثر فيه الشر. وعظمت فيه اسباب الفتن فينبغي للزوج ان يتحرى وقت نصيب او يحملها معه الى محل عمله حذرا من الفتنة. والعواقب الوخيمة. وليس في ذلك حد محدود. بل على العبد - [00:01:43](#)

يتحرى في الوقت المناسب الذي يرجو معه سلامة نفسه وسلامة زوجته. فهو قد يفتن سابطون الغيبة قد يقع فيما حرم الله وهي كذلك يخشى عليها من الفتنة ايضا. فعليه يراعي ذلك من جهة نفسه ومن جهة - [00:02:07](#)

زوجته لتقصير المدة او بنقلها مع الى محل عمله. والله ولي التوفيق جزاكم الله خيرا - [00:02:27](#)